

كشف

بيان المبالغ المقترح إدراجها بميزانية المجالس البلدية عن العام
المالى ١٩٥٩ - ١٩٦٠

المبلغ	الجهة	المبلغ	الجهة
٥٥٠٠٠	بلدية القاهرة	٥٠٠	بلدية ميت غمر
٤١٠٠٠	» الاسكندرية	٥٠٠	» زفتى
٥٠٠٠	» بور سعيد	٥٠٠	» كفر الشيخ
٤٠٠٠	» الاسماعيلية	٥٠٠	» شين الكوم
٦٠٠٠	» السويس	٢٠٠	» منوف
١٠٠٠	» دمياط	٢٠٠	» بنى سويف
٣٠٠٠	» طنطا	٥٠	» للواسطى
٢٥٠٠	» المحلة الكبرى	٣٠٠	» الفيوم
١٥٠٠	» كفر الزيات	٣٠٠	» المنيا
٤٠٠٠	» الزقازيق	٣٠٠	» ملوى
٢٠٠	» دمنهور	٣٠٠	» الفكرية
١٥٠٠	» بنها	٣٠٠	» مغاغة
٣٠٠٠	» المنصورة	٣٠٠	» بنى مزار
٢٠٠	» سوهاج	٢٠٠٠	» أسيوط
٣٠٠	» جرجا	٣٠٠	» أوتيج
٢٠٠	» طهطا	٣٠٠	» ديروط
٢٠٠	» البلينا	٣٠٠	» قنا
٢٠٠٠	» أسوان	٥٠	» الأقصر

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة كل من السيد / كرم عزمى يوسف رئيس
مكتب تموين كفر صقر والسيد / أحمد عبد الصياد والسيد / عبد رمضان
شحاته الشهير بزنانى الموظفين بالمكتب المذكور ، مع حفظ حق كل منهم
فى المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير التموين تنفيذ هذا القرار ما
صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٨ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤١ لسنة ١٩٦٠

بتشكيل اللجنة العامة لشئون النقل الداخلى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء اللجنة العامة
لشئون النقل الداخلى والقرار رقم ٩١٤ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء وظائف
سكرتارية للجنة ؛

قرار :

مادة ١ - تؤلف اللجنة العامة للنقل الداخلى بوزارة المواصلات
بالإقليم الجنوبى برئاسة السيد وزير المواصلات بالإقليم الجنوبى وعضوية
كل من :

- السيد / بدرى حموده ، نائب رئيس مجلس الدولة ...
رئيس هيئة إمدادات وتموين الجيش ، بالإقليم الجنوبى
مدير عام هيئة السكك الحديدية ، بالإقليم الجنوبى ...
مدير مؤسسة النقل البرى ، بالإقليم الجنوبى ...
وكيل وزارة المواصلات ، بالإقليم الجنوبى ...
وكيل وزارة التموين ، بالإقليم الجنوبى ...
وكيل وزارة الصناعة ، بالإقليم الجنوبى ...
وكيل وزارة الداخلية ، بالإقليم الجنوبى ...
الدكتور أحمد أبو اسماعيل ، أستاذ بكلية التجارة (جامعة القاهرة)
مدير عام مصلحة الموانىء والمنازر ، بالإقليم الجنوبى ...
مدير عام مصلحة الطيران المدنى ، بالإقليم الجنوبى ...
مدير هيئة النقل المائى الداخلى ، بالإقليم الجنوبى ...
الدكتور عبد العزيز حجازى ، أستاذ مساعد بكلية التجارة
(جامعة القاهرة) ...
مدير مكتب وزير المواصلات لشئون النقل الداخلى ...

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣٨ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى للقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - تسرى اتفاقات العمل الآتي بيانها على الإقليم الشمالي من الجمهورية العربية المتحدة وهي :

- (١) الاتفاقية رقم ٢ لسنة ١٩١٩ الخاصة بمكافحة البطالة .
- (٢) الاتفاقية رقم ١١ لسنة ١٩٢١ الخاصة بحق التنظيم النقابي للزراعيين .
- (٣) الاتفاقية رقم ١٩ لسنة ١٩٢٥ الخاصة بالمساواة في المعاملة العمال الوطنيين والأجانب فيما يختص بالتمريض عن إصابات
- (٤) الاتفاقية رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٠ الخاصة بتحريم
- (٥) الاتفاقية رقم ٤٥ لسنة ١٩٣٥ الخاصة بتشغيل ال
- (٦) الاتفاقية رقم ٥٢ لسنة ١٩٣٦ الخاصة بالأجور بأجر .
- (٧) الاتفاقية رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٦ الخاصة بالمؤهلات الف السفن ومهندسيها وملاحها .
- (٨) الاتفاقية رقم ٦٣ لسنة ١٩٣٨ الخاصة بإحصاء وساعات العمل .
- (٩) الاتفاقية رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٦ الخاصة بتعديل المواد التم للاتفاقيات .
- (١٠) الاتفاقية رقم ٨١ لسنة ١٩٤٧ الخاصة بالتفنين العمالي .
- (١١) الاتفاقية رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٨ الخاصة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي .
- (١٢) الاتفاقية رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٨ الخاصة بتنظيم إدارة الاستخدام .
- (١٣) الاتفاقية رقم ١٠١ لسنة ١٩٥٢ الخاصة بالأجور السنوية بأجر لعمل الزراعة .

مادة ٢ - تسرى اتفاقات العمل الآتي بيانها على الإقليم الجنوبي من الجمهورية العربية المتحدة وهي :

- (١) الاتفاقية رقم ٨٩ لسنة ١٩٤٨ الخاصة بتحريم تشغيل النساء ليلا .
- (٢) الاتفاقية رقم ٩٤ لسنة ١٩٤٩ الخاصة بشروط العمل في المناجم العامة .
- (٣) الاتفاقية رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٩ الخاصة بحماية الأجور .
- (٤) الاتفاقية رقم ٩٦ لسنة ١٩٤٩ الخاصة بوكالات الترخيم بأجر .
- (٥) الاتفاقية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٤٩ الخاصة بالمساواة في الأجور .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - يمنع السادة الأعضاء مقابل حضور قدره خمسة جنيهات من كل جلسة من الجلسات ، ويجد أقصى ٢٠٠ جنيه في السنة .

مادة ٣ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٢ لسنة ١٩٦٠

بشأن الموافقة على شراء سيارتين موسكوفيتش وسيارتين ميكروباس لمؤسسة الطاقة الذرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن سيارات الركوب ؛
وعلى ما أراتته اللجنة الاقتصادية ؛

قرار :

مادة ١ - بصرح بشراء سيارتين موسكوفيتش وسيارتين ميكروباس لمؤسسة الطاقة الذرية .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم ورئيس مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن الموافقة على مدسريان الاتفاقات الخاصة بالعمل التي سبق أن صدقت عليها (جمهورية مصر) و (جمهورية سوريا) قبل الوحدة ، على الجمهورية العربية المتحدة بإقليمها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى ما أراته مجلس الدولة ؛